



قرار رقم 16

AG-2016-RES-16

الموضوع: ترتيب تعاون بين المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (يكمل اتفاق التعاون المبرم المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) والأمم المتحدة)

إن الجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، المجتمععة في بالي (إندونيسيا) في الفترة من 7 إلى 10 تشرين الثاني/نوفمبر 2016 في دورتها الـ 85:

إذ تراعي المادة 41 من القانون الأساسي للمنظمة،

وإذ تضع في اعتبارها اتفاق التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) الموقع في 8 تموز/ يوليو 1997 لشروع الأجهزة والهيئات التابعة للأمم المتحدة والإنتربول في تنسيق ما تضطلع به من أعمال في مجال منع الجريمة وتحقيق العدالة،

وإذ تراعي نظام الإنتربول لمعاملة البيانات،

واقترانها منها بضرورة مواصلة تطوير التعاون بين الإنتربول والأمم المتحدة في مجالي منع الجريمة وتحقيق العدالة الجنائية، ولا سيما من حيث تعزيز التنسيق وتبادل المعلومات بين الإنتربول والمكتب،

وقد نظرت في التقرير AG-2016-RAP-09،

وإذ ترى أن ترتيب التعاون بين الإنتربول والمكتب الوارد في التذييل 1 للتقرير AG-2016-RAP-09 يتوافق مع مصالح المنظمة وقواعدها،

وإذ تعتبر أن هذا الترتيب لا يدخل حيز النفاذ إلا بعد اتباع كل من الطرفين إجراءاته الداخلية، وهي بالنسبة للإنتربول موافقة الجمعية العامة،

وإذ تذكّر بالمادة 41 من القانون الأساسي التي تتناول العلاقات مع المنظمات الأخرى، وبالمادة 27 من نظام الإنتربول لمعاملة البيانات التي تحدد الشروط التي تحكم معاملة البيانات من جانب الهيئات الدولية وبالمادة 57 منه التي تتناول الوصول غير المباشر إلى منظومة الإنتربول للمعلومات الشرطية،

توافق على تقرير الجمعية العامة AG-2016-RAP-09 وعلى الترتيب الوارد في التذييل 1.

اعتمد